

تاج العروس من جواهر القاموس

وَنَشَطَ الدَّلْوُ مِنَ الْبَيْتِ مِنْ حَدٍّ نَصَرَ وَضَرَبَ : نَزَعَهَا وَجَذَبَهَا مِنَ الْبَيْتِ مُعْداً بَغْيِرَ قَامَةٍ أَيْ بِكَرَّةٍ فَإِذَا كَانَ بِقَامَةٍ فَهُوَ الْمَتَّح .
وَمِنَ الْمَجَازِ : نَشَطَتِ الْحَيَّةُ تَنْشُطُ وَتَنْشِطُ مِنْ حَدٍّ نَصَرَ وَضَرَبَ نَشْطاً : لَدَغَتْ وَعَضَّتْ بِنَابِهَا كَانَشَطَتْ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي الْمِنْهَالِ - وَذَكَرَ حَيَّاتِ النَّارِ وَعَقَارِ بِهَا - فَقَالَ : وَإِنَّ لَهَا نَشْطاً وَلَسْباً . وَفِي رِوَايَةٍ : أَنْشَأَنَ بِهِ نَشْطاً أَيْ لَسَعاً بِسُرْعَةٍ وَاخْتِلَاسٍ وَأَنْشَأَنَ بِمَعْنَى طَفِقَنَ وَأَخَذَنَ . وَنَشَطَ الْحَبْلُ كَنَصَرَ يَنْشُطُهُ نَشْطاً : عَقَدَهُ وَشَدَّهُ كَنَشَّطَهُ تَنْشِيطاً وَأَنْشَطَهُ إِنْشَاطاً : حَلَّاهُ . وَيُقَالُ : نَشَطْتُ الْعَقْدَ إِذَا عَقَدْتَهُ بِأَنْشُوطَةٍ وَهَذَا نَقْلُهُ الْجَوْهَرِيُّ عَنْ أَبِي زَيْدٍ . وَأَنْشَطَ الْبَعِيرَ : حَلَّ أَنْشُوطَتَهُ فَانْحَلَّ وَكَذَلِكَ الْحَبْلُ إِذَا مَدَدْتَهُ حَتَّى يَنْحَلَّ فَيُلَ : قَدَّ أَنْشَطْتَهُ . وَأَنْشَطَ الشَّيْءَ : اخْتَلَسَهُ هَكَذَا فِي سَائِرِ النُّسخِ . وَالصَّوَابُ فِي هَذَا أَنْشَطَ الشَّيْءَ أَيْ اخْتَلَسَهُ . قَالَ شَمِيرٌ : أَنْشَطَ الْمَالُ الْمَرْعَى وَالْكَلاَ : انْتَزَعَهُ بِالْأَسْنَانِ كَالْاخْتِلَاسِ .

وَأَنْشَطَهُ : أَوْ ثَقَّاهُ هَكَذَا فِي النُّسخِ وَقَدَّ تَقَدَّمَ أَنْفَاءً أَنْ النَّشْطُ هُوَ الْإِثْقَالُ وَالْإِنْشَاطُ هُوَ الْحَلُّ فَإِنْ صَحَّ مَا ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ فَيَكُونُ هَذَا مِنْ بَابِ الْأَضْدَادِ فَتَأْمَلْ .
وَالنَّاشِطُ : الثَّوْرُ الْوَحْشِيُّ الَّذِي يَخْرُجُ مِنْ أَرْضٍ إِلَى أَرْضٍ أَوْ مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ . قَالَ أُسَامَةُ الْهَذَلِيُّ :
وإِلَّا النَّعَامَ وَحَفَّانَهُ ... وَطَغِيَا مِنَ اللَّهَقِ النَّاشِطِ وَكَذَلِكَ الْحِمَارُ .

وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ :
أَذَلِكَ أَمْ نَمِشُ بِالْوَشْيِ أَكْرَعُهُ ... مُسَفَّعُ الْخَدِّ هَادٍ نَاشِطُ شَيْبٍ وَقَوْلُهُ تَعَالَى : " وَالنَّاشِطَاتِ نَشْطاً " أَيْ النُّجُومُ تَنْشُطُ مِنْ بُرْجٍ إِلَى بُرْجٍ آخَرَ كَالثَّوْرِ النَّاشِطِ مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ نَقْلُهُ الْجَوْهَرِيُّ . وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ : تَنْشُطُ مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : هِيَ النُّجُومُ تَطْلُعُ ثُمَّ تَغْرِبُ . أَوِ النَّاشِطَاتُ : الْمَلَائِكَةُ

. رُوِيَ ذَلِكَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ مَسْعُودٍ . وقال الفرّاءُ أَي تَنْشِطُ
 نَفْسَ الْمُؤْمِنِ بِقِيَصِهَا كَمَا فِي اللِّسَانِ وَزَادَ ابْنُ عَرَفَةَ أَي تَحُلُّهَا
 حَلًّا رَقِيقًا . وقال الزَّجَّاجُ : هي المَلَايِكَةُ تَنْشِطُ الْأَرْوَاحَ نَشْطًا أَيُ
 تَنْزِعُهَا نَزْعًا كَمَا تَنْزِعُ الدَّلْوُ مِنَ الْبَيْتِ أَوْ النَّاشِطَاتُ : النُّفُوسُ
 الْمُؤْمِنَةُ تَنْشِطُ عِنْدَ الْمَوْتِ نَشَاطًا أَي تَخِفُّ لَهُ . وَقِيلَ : النَّاشِطَاتُ :
 الْمَلَايِكَةُ تَعْقِدُ الْأُمُورَ مِنْ قَوْلِهِمْ : نَشَطَتِ الْعُقُودَةُ . وَتَخْصِيصُ
 النَّشِطِ وَهُوَ الْعَقْدُ الَّذِي يَسْهُلُ حَلُّهُ تَنْذِيهِهِ عَلَى سَهُولَةِ الْأَمْرِ
 عَلَيْهِمْ .

وَالنَّشِيطَةُ فِي الْغَنِيمَةِ : مَا أَصَابَ الرَّئِيسُ فِي الطَّرِيقِ قَبْلَ أَنْ
 يَصِيرَ إِلَى بَيْضَةِ الْقَوْمِ قَالَهُ ابْنُ سِيدَه . وفي الصَّحاحِ : النَّشِيطَةُ :
 مَا يَغْنَمُهُ الْغُزَاةُ فِي الطَّرِيقِ قَبْلَ الْبُلُوغِ إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي
 قَصَدُوهُ . وَأَنْشَدَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَنَمَةَ الصَّبَّيِّ يُخَاطِبُ بِسُطَامَ بْنَ
 قَيْسٍ :

لَكَ الْمَرْبَاعُ مِنْهَا وَالصَّفَايَا ... وَحُكْمُكَ وَالنَّشِيطَةُ وَالْفُضُولُ
 وَالرَّئِيسُ لَهُ النَّشِيطَةُ مَعَ الرَّبْعِ وَالصَّفِيَّ وَهُوَ مَا انْتَشَطَ مِنَ الْغَنَائِمِ
 وَلَمْ يُوجِفُوا عَلَيْهِ بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَكَانَتْ لِلْأَنْبِيَّ صَلَّيَ اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّامَ خَاصَّةً . وَالنَّشِيطَةُ مِنَ الْإِبِلِ : الَّتِي تُؤْخَذُ فَتُسْتَأَقُ مِنْ
 غَيْرِ أَنْ يُعْمَدَ لَهَا وَقَدْ أَنْشَطُوهُ هَكَذَا فِي النَّسَخِ وَصَوَّابُهُ : وَقَدْ
 انْتَشَطُوهُ كَمَا فِي اللِّسَانِ